



قائمة الاسئلة 2025-05-06 06:22

المالية العامة والتشريع الضريبي-الرابع-النظام الموازي -الشرعية والقانون-الفترة الرابع-درجة الامتحان(70)

د/ يحيى السقاف ، أ.م.د/ محمد مغرم

- (1) أي من ما يلي ليست من ضرائب المبيعات وفقا لقانون ضريبة المبيعات رقم 19 لسنة 2001 م :
 - (1) - الضرائب على قيمة السلع والخدمات التي يقوم ببيعها المكلف من خلال مزاوله نشاط تجاري
 - (2) + - الضرائب والرسوم الجمركية على البضائع المستوردة الى اليمن والمصدرة منها
 - (3) - الضرائب على جميع عمليات الاسترداد للسلع والخدمات من الخارج او المناطق والمدن والاسواق الحرة
 - (4) - الضرائب على قيمة كل الواردات من السلع والخدمات الخاضعة للضريبة وقت الاستيراد
- (2) في أي من الحالات التالية يحق للمصلحة الربط التقديري لضريبة المبيعات :
 - (1) + - اذا لم يقدم المكلف المسجل الاقرار بالميعاد المحدد
 - (2) - اذا قام المكلف بتقديم الاقرار بالضريبة من تلقاء نفسه
 - (3) - اذا قام بتقديم الاقرار عن المكلف من ينوب عنه قانونا
 - (4) - اذا قام المكلف المسجل ببيع سلع وخدمات خاضعة لضريبة المبيعات وقام بسداد الضريبة
- (3) العدالة الافقية للضريبة تعني :
 - (1) - عدم تساوي الطاقة الضريبية للمولين
 - (2) + - معاملة كل المولين المتساوين في ظروف اقتصادية متماثلة معاملة ضريبية متماثلة مما يعني المساواة في المعاملة الضريبية بين الاشخاص ذوي القدرة على الدفع
 - (3) - عدم المساواة بين الاشخاص المتساوين ضريبيا
 - (4) - عدم المساواة في المعاملة الضريبية بين الاشخاص ذوي القدرة على الدفع
- (4) في الدولة الرأسمالية يرتبط حجم الانفاق العام الى حد ما ب :
 - (1) - الاحوال الاجتماعية
 - (2) + - الاحوال الاقتصادية
 - (3) - الاحوال السياسية
 - (4) - حالة الحرب والسلم
- (5) الضريبة التصاعدية هي :
 - (1) + - تلك الضريبة يزداد سعرها مع ازدياد قيمة المادة الخاضعة لها
 - (2) - تلك الضريبة التي يفرضها المشرع بسعر ثابت
 - (3) - تزداد بنسبة معينة وتختلف من مكلف الى اخر حسب الطاقة الضريبية للممول
 - (4) - ضريبة تفرض على المولين بسعر موحد
- (6) أي مما يلي ليس من عناصر الرسم :
 - (1) - الرسم مبلغ نقدي
 - (2) - الرسم تفرضه الدولة
 - (3) + - الرسم يدفع دون مقابل خدمة خاصة
 - (4) - الرسم يفرض بقانون او بناء على قانون
- (7) أي من الاسباب التالية التي تدفع الدولة الى عقد القروض الاجبارية:
 - (1) - لجؤ الدولة الى صرف تعويضات مقدمة على شكل سندات حكومية تستحق الدفع بعد مدة معينة (تشكل هذه التعويضات قرضا اجباريا)
 - (2) - الرغبة في امتصاص القوة الشرائية الزائدة لدى الافراد والمشروعات عن حاجة السوق بغرض محاربة التضخم عند تدهور قيمة النقود
 - (3) - لجؤ الدولة عند حلول اجل قرض معين الى مد اجل هذا القرض وهذا يعني تجديد القرض اجباريا بارادة الدولة وباجل جديد
 - (4) + - جميع ما ذكر
- (8) مرت ضريبة المبيعات بمراحل تطور في طرق تطبيق هذه الضريبة ليس في اليمن بل في كثير من دول العالم ،أي من مما يلي يعد من مراحل تطور تطبيق هذه الضريبة في اليمن :
 - (1) - الضريبة على الانتاج
 - (2) - الضريبة على الاستهلاك
 - (3) - الضريبة على المبيعات وضريبة القيمة المضافة
 - (4) + - جميع ما ذكر
- (9) مفهوم الدخل الضريبي تتنازع نظريات أي مما يلي من النظريات التي تتنازع هذا المفهوم :
 - (1) - الدخل
 - (2) - القيمة المضافة
 - (3) - القيمة المضافة
 - (4) + - جميع ما ذكر





- (1) - نظرية المنبع
- (2) - نظرية زيادة القيمة الايجابية
- (3) + - نظرية زيادة القيمة الايجابية ونظرية المنبع
- (4) - نظرية الدخل الصافي
- (10) تقسم إجراءات تحضير الموازنة العامة الى :
- (1) - ثلاث مراحل
- (2) + - اربع مراحل
- (3) - مرحلتين
- (4) - لا شئ مما ذكر
- (11) تعد طريقة تقدير الإيرادات العامة عند تحضير الموازنة العامة أصعب و أشد تعقيدا من تقدير النفقات العامة بسبب ارتباطها بمستوى النشاط الاقتصادي للدولة وهناك طرق متعددة , أئ من الطرق التالية يتم الاخذ بها :
- (1) - التقدير الالي (طريقة حساب السنة قبل الاخيرة)
- (2) - طريقة الزيادة والنقص النسبي
- (3) - التقدير المباشر وطريقة المتوسطات
- (4) + - جميع ما ذكر
- (12) الارباح الخاضعة لضريبة الارباح التجارية والصناعية تتطلب فيها القانون شروط محددة , أي مما يلي يعد من هذه الشروط :
- (1) - الارباح السنوية – فيجب ان تكون الارباح سنويا
- (2) - الارباح الصافية – يخضع للضريبة صافي الربح السنوي
- (3) - ان يكون الربح محققا حتي يخضع للضريبة
- (4) + - كل ما ورد من شروط
- (13) من خصائص الضريبة على الأرباح التجارية والصناعية أنها :
- (1) - ضريبة غير مباشرة
- (2) + - ضريبة نوعية – سنوية
- (3) - ضريبة لا تتوسع في مفهوم الإيراد الخاضع لها
- (4) - لا تتخذ الدخل وعاء لها بل الارباح
- (14) الدخل الخاضع لضريبة الارباح التجارية والصناعية هو :
- (1) + - نتاج اشتراك وتضافر عنصري العمل ورأس المال
- (2) - نتاج عنصر العمل فقط
- (3) - نتاج مبدأ الاستحقاق
- (4) - لا شي مما ذكر
- (15) من الشروط الموضوعية للاقرار الضريبي لضريبة الارباح التجارية والصناعية:
- (1) - ان يكون مقدما من المكلف او من يمثله قانونا
- (2) + - كفاية البيانات الواردة بالاقرار
- (3) - ان يكون مكتوبا باللغة العربية
- (4) - ان يقدم في الميعاد المنصوص عليه في القانون
- (16) من الشروط الواجب توافرها في التكاليف الواجبة الخصم في ضريبة الارباح التجارية والصناعية :
- (1) - ان تكون النفقه ضروريه لايمكن الاستغناء عنها
- (2) - ان تترتب النفقة في ذمة المنشأة بصورة أكيدة ونهائية
- (3) - ان تكون ضمن الحدود المعقولة ومؤيدة بالمستندات
- (4) + - جميع ما ذكر
- (17) أي مما يلي من شروط الطعن امام لجان الطعون الضريبية :
- (1) + - تحديد الضريبة التي يقر بها عن كل سنة وان يحدد اوجه اعتراضه مع الادلة
- (2) - سداد مبلغ 50 % من الضريبة المعترض عليها من المكلف
- (3) - ان يكون معه بطاقة ضريبية
- (4) - لا شئ مما ذكر
- (18) من انواع التكاليف الواجبة الخصم :
- (1) - الايجارات
- (2) - مقابل الاهلاك
- (3) - الضرائب والرسوم التي تدفعها المنشأة





- (4) + جميع ما ذكر
- (19) أي مما يلي يعد من الاعفاءات المقررة في ضريبة الارباح التجارية والصناعية :
- (1) + نفقات المعيشة (الاعفاءات الشخصية)
- (2) - فائدة رأس المال
- (3) - فوائد الحسابات الجارية
- (4) - مسحوبات صاحب او اصحاب المنشأة
- (20) إلغاء الربط الضريبي يكون في الحالات التالية :
- (1) - ربط الضريبة مرتين على المكلف من قبيل الخطاء
- (2) - اجراء الربط باسم شخص غير المكلف أصلا بالضريبة
- (3) - اجراء اكثر من ربط (ازدواج ضريبي)
- (4) + جميع ما ذكر
- (21) مع عدم وجود ازدواج ضريبي يجوز لمصلحة الضرائب ربط وتحصيل الضريبة بشكل مقطوع على جميع المكلفين , من مما يلي ينطبق عليهم الربط المقطوع :
- (1) + للذين لا تتوفر لهم بيانات عن حجم نشاطهم بمبلغ سنوي مقطوع مع اضافة نسبة نمو سنوية في بداية كل عام وفقا للاسس والمعايير التي تحددها اللائحة التنفيذية للقانون وكذلك من تتوفر بيانات حول حجم نشاطهم بنسبة مقطوعة محددة بالقانون
- (2) - المؤسسات الاقتصادية العامة
- (3) - المؤسسات الخاصة المملوكة لافراد
- (4) - لا شي مما ذكر
- (22) من خصائص الضريبة على الاجور والمرتبات انها :
- (1) - ضريبة غير مباشرة
- (2) + ضريبة مباشرة ونوعية
- (3) - ضريبة لا يسهل تحصيلها
- (4) - جميع ما ذكر
- (23) يقصد بالدخل الخاضع لضريبة الاجور والمرتبات :
- (1) - الدخل الذي يحصل عليه الموظف من عائد ايجار منزله
- (2) + مجموع ما يحصل عليه المكلف من أجور ومرتبات ومخصصات وبدلات ومكافآت واكماميات او المنافع والمزايا النقدية والعينية دون حصر
- (3) - الدخل الذي يحصل عليه المكلف من سيارته المستخدمة لنقل زملاءه الموظفين معه في العمل
- (4) - لاشئ مما ذكر
- (24) من شروط تحصيل الضريبة :
- (1) - توافر الواقعة المنشئة للضريبة وصدور قرار الربط
- (2) - تحديد سعر الضريبة
- (3) - قيام سلطة مختصة بتحصيل الضريبة في موعدها المقرر
- (4) + جميع ما ذكر
- (25) تكون الفترة الضريبية لكل مسجل بضريبة المبيعات هي شهرا ميلاديا واحدا وعليه أن يقدم إلى الادارة الضريبية المختصة التي يقع في نطاق اختصاصها مركزه الرئيسي الاقرارات , والا عوقب بغرامة تأخير
- (1) + العبارة صحيحة
- (2) - العبارة خاطئة
- (26) تقسم الايرادات العامة الى نفقات إيجابية ونفقات سلبية
- (1) - العبارة صحيحة
- (2) + العبارة خاطئة
- (27) النفقات التحويلية الاجتماعية هي النفقات التي تدفع للمحتاجين مثل حالات العجز والمرض والشيخوخة
- (1) + العبارة صحيحة
- (2) - العبارة خاطئة
- (28) النفقات العامة تعتبر من اهم الايرادات التي تعتمد عليها الدولة في خططها الانمائية
- (1) - العبارة صحيحة
- (2) + العبارة خاطئة
- (29) قاعدة ملائمة الدفع تعني ان تكون مواعيد تحصيل الضريبة أو إجراءات التحصيل ملائمة للادارة الضريبية
- (1) - العبارة صحيحة





- (2) + العبارة خاطئة
(30) تتوقف قدرة البلاد على الاقتراض على اعتبارات عديدة تنتهي (تعود) كلها الى مدى قدرة الاقتصاد القومي على تقديم القروض العامة وعلى إستيعابها وعلى تحمل عبئها المالي والاقتصادي
- (1) + العبارة صحيحة
(2) - العبارة خاطئة
(31) الميزانية العامة هي تقدير معتمد من السلطة التشريعية لنفقات الدولة وإيراداتها عن فترة مستقبلية غالبا ماتكون سنة
- (1) + العبارة صحيحة
(2) - العبارة خاطئة
(32) الحساب الختامي هو بيان تقديري لما تم صرفه من الموازنة خلال مدة الموازنة فعند انتهاء فترة الموازنة يتم تقدير الحساب لمعرفة ماتم فعلا من النفقات العامة والإيرادات
- (1) - العبارة صحيحة
(2) + العبارة خاطئة
(33) الواقعة المنشئة لضريبة الأرباح التجارية والصناعية هو وجود ربح صافي في بداية السنة المالية للضريبة
- (1) - العبارة صحيحة
(2) + العبارة خاطئة
(34) تعتبر حالة وفاة المكلف في حكم حالة توقف المنشأة عن العمل , ويقع عبء تقديم الاقرار على الورثة أو من يحل محل المكلف في ممارسة عمله
- (1) + العبارة صحيحة
(2) - العبارة خاطئة
(35) أي مما يلي ليست من الشروط الشكلية للاقرار الضريبي :
- (1) - ان يكون الاقرار مقدما من المكلف او من يمثله قانونا وان يكون موقعا ممن له حق تقديمه
(2) - ان يقدم الاقرار في الميعاد المنصوص عليه في القانون
(3) + كفاية البيانات الواردة بالاقرار
(4) - ان يكون مكتوبا باللغة العربية او يكون مترجما اذا كان مكتوبا بغير اللغة العربية

